

جوانب من الحقوق والأحكام التشريعية للتخطيط البيئي: في التشريع الوضعي والتشريع الإسلامي

الدكتور/ محمد حسين عوض
أستاذ مساعد قسم التخطيط الحضري والإقليمي
كلية العمارة والتخطيط - جامعة الملك فيصل

المقدمة

تتعرض مكونات البيئة الطبيعية والأساسية للحياة سواء (الهواء، أو الماء، أو الأرض) يومياً لأنواع مختلفة من التعديات وسوء الاستخدام كنتيجة للتطور الحضاري والتكنولوجي الذي يشهده العالم اليوم. هذه التعديات أحدثت خللاً في التوازن البيولوجي الطبيعي لمكونات البيئة، المشكلة التي أصبحت من الكوارث العالمية التي استحوذت على اهتمام العالم بأسره. لذا، بدأت مسيرة المحافظة على البيئة انطلاقاً من: أولاً الخوف على النفس البشرية، وثانياً من باب المحافظة على الحياة واستمراريتها للأجيال القادمة. فبدأ العمل والتوجه الجاد لوضع قوانين لحماية البيئة ومكوناتها من أخطار التلوث، حيث أصبح من الواضح والضروري التوصل إلى تشريع بيئي شامل لحماية البيئة والحياة على الأرض بوجه عام. ومن هذه التوجهات والتي جسدت هذه الضرورة، مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية «قمة الأرض» الذي عقد في ريو ديجينيرو بالبرازيل في شهر يونيو ١٩٩٢م، وذلك لمناقشة المبادئ الأساسية والأنظمة والقوانين المتعلقة بالبيئة والذي يعد خطوة إيجابية في

مجال قوانين حماية البيئة والمحافظة عليها. غير أن قوانين حماية البيئة متغيرة من قطر إلى قطر حسب المبادئ والأصول التشريعية، والتي تتأثر وتؤثر في السياسات والقرارات البيئية التنموية الاقتصادية والعمرانية في كل قطر من أقطار العالم المختلفة، كما أنها تؤثر في القانون الدولي للبيئة، الذي وصفه «جفري بالمر» بأنه معيق، ومكلف، وغير متسق، ومجهول النتائج. ومن هذه القوانين ما يركز على النواحي المادية لردع المتعدين على البيئة، ومنها ما يركز على الوسائل التي يمكن عن طريقها التوصل إلى قوانين لحماية البيئة بنشر التعليم والوعي البيئي، ومنها ما يركز على العمل الإداري المشترك لاتخاذ قرارات حاسمة بشأن البيئة. وإن كانت بعض هذه الوسائل تحمل في طياتها نواحي معنوية أخلاقية، فقد ركزت على التعامل مع مكونات البيئة من الناحية المادية، وأغفلت الحقائق الكونية والأصول التشريعية للبيئة التي تدرج قواعد وضوابط أساسية لأحكام البيئة واستخدامها.

ويرى البحث أن مشكلة التلوث البيئي هي جزء من أنظمة وقوانين وضوابط وتشريعات تعكس عدم التكامل والتناسق والانسجام بخصوص التخطيط البيئي في العالم. فغالبية الأنظمة المتعارف عليها تعالج الجزئيات وليس الكليات، ثم إن طرق معالجتها للجزئيات تختلف من قطر إلى قطر، وتركز في غالبيتها على الماديات من تخفيف نسبة التلوث وفرض الغرامات المادية على المتجاوزين لهذه النسب. ومشكلة التلوث لا يمكن علاجها بالطرق والوسائل الجزئية المتبعة حالياً نظراً لافتقارها إلى التكامل بين جزئياتها، وعدم انسجامها ضمن إطار شامل. لذا، يجب النظر في البيئة ومكوناتها وطرق معالجتها وحمايتها بمنظور أشمل وأكثر تناسقاً وتكاملاً بين جزئياتها وكلياتها يختص بالتخطيط البيئي وليس التلوث فقط.

ولذا، يهدف البحث إلى استقراء ضوابط تشريعية للتخطيط البيئي والتعريف بالحقائق الكونية التشريعية للبيئة، مما يؤدي إلى إعادة النظر والتفكير والإمعان في القوانين البيئية العالمية الحالية ومصادرها وأصولها

التشريعية بما في ذلك المبادئ الأخلاقية المنطوية عليها. هذه كنقطة بداية تُكون الأسس الأولى التي يجب الاتفاق عليها وتحديد معانيها، للتعامل مع البيئة وفهم المقصود منها كما شرع خالقها، وضبط استخدامها وطرق المحافظة كما أمر. وتقتضي منهجية البحث لتحقيق الهدف أن يشتمل على أربعة فصول:

الفصل الأول: يناقش «مفهوم التخطيط البيئي والتلوث» للتعرف على تاريخ ومصادر التلوث وأسبابها الكثيرة والمتعددة.

الفصل الثاني: يناقش «التلوث البيئي والتشريع»، ويستعرض تاريخ القوانين والأنظمة التي تحكم التلوث وبعضاً من التوجهات العالمية المختلفة لبلدان العالم والقوانين والضوابط لتلك المشكلة. ثم يناقش البحث المآخذ العامة على هذه القوانين والضوابط، كونها من وضع الإنسان وتفتقر إلى السلطة التشريعية.

الفصل الثالث: يناقش «الأصول التشريعية للتخطيط البيئي في الشريعة الإسلامية» من خلال إبراز أصول الحقائق الكونية الإيمانية والثوابت الأساسية للخلق والكون من منظور الشريعة الإسلامية، التي تعتبر أساساً لاتخاذ قرارات وقوانين ونظم تحكم التصرفات البيئية.

الفصل الرابع: يناقش «الحقوق البيئية، مصادرها وضوابطها» وذلك من استقراء الأصول السابقة والتي تؤكد وجود حقوق منفعة من عناصر البيئة للإنسان. هذه الحقوق ليست مطلقة بل تترتب عليها واجبات المحافظة وعدم الإسراف والإساءة والإفساد بعناصر البيئة الأساسية للبيئة.

الفصل الخامس: يناقش «النتائج» يستنتج البحث مبادئ مبنية على أسس شرعية من شأنها وضع ضوابط لتحكم طرق التصرف واستخدام عناصر البيئة المختلفة.

إن فهم هذه الثوابت الأساسية وما ينتج عنها من حقوق وواجبات بيئية وكذلك الضوابط التي تحكم هذه الحقوق والواجبات، يؤثر جذريا في القواعد

والنظم والقوانين التي تحكم طرق التصرف في استخدام البيئة، وتوجيه صياغة قرارات التخطيط البيئية العامة والتنمية وغيرها.

وتجدر الإشارة إلى أن مناقشة بعض القوانين التشريعية للتخطيط البيئي والمحافظة عليها هو لفهم أفضل ما توصل إليه الإنسان بالعقل والمنطق من وسائل تنظيم إمكانيات الاستفادة من البيئة المحيطة به، ولا يقصد بذلك مقارنة تلك المفاهيم بمفاهيم الشريعة الإسلامية وحقائقها الكونية التي يُفترض التعرف عليها والعمل بمقتضاها. فهي من دون شك أنسب وأفضل حل لتلك التي اعتمدت على اجتهاد الإنسان وفكره، دون التمعن في فهم الحقائق الكونية التي وردت في التشريع الإلهي للكون والإنسان والبيئة.

الفصل الأول

التخطيط البيئي والتلوث

البيئة كلمة بسيطة تحمل معاني كثيرة، وقد يصعب تعريفها، فهي تعني في ظاهرها كل ما يحيط بالشئ وهذا المضمون يرجع إلى الشئ المُحاط. ولكن هذا المفهوم أخذ اليوم معنى محدداً، مع أنه غير واضح وعام لأنه يشمل الأشياء أو العناصر الملموسة والمحسوسة في المحيط المشترك لنا جميعاً، كالهواء والماء والفراغ والأرض والنبات، والحياة الفطرية^(١). كما عُرِّفت أيضاً بأنها «كل ما يحيط بالإنسان، أي الإطار الذي يمارس فيه الإنسان حياته وأنشطته المختلفة، فهي تشكل الأرض التي نمشي عليها، والهواء الذي نتنفسه، والماء الذي هو أصل كل شيء حي، وكل ما يحيط بنا من موجودات سواء أكانت كائنات حية أم جماداً»^(٢). فمعنى البيئة إذن يشمل العناصر الأساسية للحياة، وهذا اللفظ يمكن أن يطلق على جميع مكونات الأرض وما يحيط بها كمصدر أو كنظام متكامل للحياة.

إن التخطيط البيئي مفهوم حديث نسبياً لمجالات التخطيط الوظيفية المعروفة. نشأ إثر ظهور سلبيات التطور الحضاري والتكنولوجي الحديث وتفشيها. إلا أنه يربط جميع عناصر البيئة الطبيعية التي تكون المقومات الأولية والأساسية للحياة، وجميع معاني التخطيط الوظيفي بمجالاته المعروفة العمرانية، والاجتماعية، والاقتصادية. فالتخطيط البيئي يشمل الكرة الأرضية كمصدر ونظام متكامل للحياة، في القارات، أو الدول، أو الأقاليم، أو الولايات، أو أجزاء منها. ويهدف هذا النوع من التخطيط إلى إيجاد أفضل الطرق والوسائل للعمل بأقل تأثير سلبي على البيئة قدر الإمكان^(٣). ولعل تحديد حجم المشكلات البيئية كبير جداً، إلا أن أهم العوامل التي ساهمت مباشرة

(١) أخذت بتصريف من 2P: Environmental Law.

(٢) البيئة والإنسان في عالم جديد: ٧٠.

(٣) أخذت بتصريف من 212-213: Environmental Planning.

بالتدهور البيئي وبمهنة التخطيط هي التجمعات الحضرية. فتحوّلت المناطق الريفية الهادئة إلى مواطن سكانية عالية الكثافة، وانتشرت لأميال عديدة بفعل الإنسان، كما أن الأخطار العمرانية لم تكن ناتجة عن تغير الشكل العام للمدن، بل من الاحتياجات غير المحدودة للإنسان من الأرض والموارد الأخرى المستخدمة والمستخرجة منها^(١).

ولعل مساهمة التخطيط الوظيفي في التدهور البيئي كانت غير مباشرة ومقصودة في معظم الأحيان، فلكل مجال من مجالات اهتمامات معينة، وتعتمد على أسس مختلفة، تهدف في مضمونها إلى تحسين الأوضاع المعيشية للإنسان وتحقيق أفضل مستوى من الرفاهية. فيسعى التخطيط العمراني إلى تطور المدن والأقاليم ونموها لتستوعب الزيادة في أعداد السكان، ويضع تنظيمات لاستخدامات الأراضي، آخذاً في الاعتبار جميع المتغيرات من وسائل النقل والمواصلات، وطرق تحسين الخدمات العامة وإيصالها لسكان تلك المدن أو القرى. كما يشمل تحسين الشكل العمراني للبيئة الحضرية والتي تشمل نوعيات مختلفة من المباني التي يستخدمها الإنسان. وهذا أدى إلى تطوير المواد الخاصة بالبناء والمستخرجة أساساً من البيئة الطبيعية، وأخرى مصنعة من تركيبات صناعية. ويسعى التخطيط الاجتماعي إلى تحقيق أفضل مستوى من البيئة الاجتماعية للإنسان في المراكز والتجمعات الحضرية في المدن وغيرها من تعليم، وصحة، مما تسبب في زيادة الطلب على إنشاء المزيد من المباني، وضاعف الطلب على مواد البناء والتعمير، وغيرها من المواد الاستهلاكية الأخرى كالأخشاب، وغيرها من المواد كالورق والبلاستيك التي أصبحت ضرورية لحياة الإنسان في المجتمع الحضري. أدى التجمع الحضري والتطور إلى مضاعفة الحاجة إلى إنتاج كميات أكبر من المواد، فكان التصنيع هو الإجابة التي تقابل الطلب المتزايد، وبدأ إنتاج المواد بما يسمى Mass Production، فتأسست قاعدة اقتصادية أخرى لتكون مصدراً من مصادر الرزق بعد الزراعة التي تعتبر من أقدم المهن التي عرفها الإنسان.

(١) أخذت بتصرف من Environmental Planning :207.

اهتم التخطيط الاقتصادي بتحسين مستوى المعيشة للناس باستحداث مصادر جديدة للدخل، وتوفير فرص عمل بديلة، وكذلك تطوير الموارد الطبيعية لتكون مصدراً للدخل. ونتج عن عمليات التصنيع مخلفات غير طبيعية أو عضوية بكميات كبيرة، نتيجة لخلط المواد الطبيعية بأخرى غير طبيعية. هذه المخلفات بجميع أشكالها وأنواعها لا تتحلل بسهولة وسرعة المواد العضوية الطبيعية، إضافة إلى انبعاث غازات سامة تؤثر في الغلاف الجوي للأرض، وكذلك الحياة على الكرة الأرضية بوجه عام.

وقد ساهمت جميع مجالات التخطيط الوظيفية المعروفة في إحداث تغيرات في البيئة الطبيعية كنتيجة عكسية وغير مباشرة لاستخدامات الأراضي، أو ازدياد الكثافات السكانية الحضرية وكثرة مخلفاتها وتنوعها، واستخدام الموارد الطبيعية إلى أقصى حد. يتضح هذا أولاً: من اعتماد الإنسان كلياً في جميع خططه على المصادر الموجودة في البيئة الطبيعية (الأرض ومواردها) لتكيف بيئته. ثانياً: تطور طرق ووسائل التصنيع لاستخراج واستخدام المواد من البيئة الطبيعية بلغت اليوم حداً أثر سلبياً على التكوين البيولوجي، والإيكولوجي للبيئة الطبيعية، والذي عرف اليوم باسم التلوث البيئي. فالتلوث البيئي أثر سلبياً على اختلاف أشكاله ومستوياته الناتج عن الغازات التي تطلقها السيارات والمصانع، أو النفايات الكيميائية السامة التي تدفن في الأرض أو ترمى في البحار والأنهار على مصادر الحياة الأساسية الطبيعية مهدداً بذلك استمرارية الحياة على الأرض بوجه عام. ثالثاً: سوء استغلال واستنزاف الموارد الطبيعية، مثل قطع الغابات، والصيد العشوائي في الحياة البرية والبحرية أدى إلى انقراض الكثير من الحيوانات البرية، والنباتات، والغابات، والتي تكون التوازن الطبيعي كما أراده الله سبحانه وتعالى. فقد أثرت هذه التصرفات بشكل أو بآخر في الحياة الفطرية عامة وعلى الإنسان بوجه خاص مما هدد صحة البيئة والمجتمع وسلامتهما بالأخطار. بلغت هذه الآثار حد التشويه بعاهات مختلفة في بعض حالات الأطفال حديثي الولادة، وكذلك نقص في تكوين بعض أعضاء الجسم أو عدم اكتمال تَحَلُّق بعض الأعضاء الأخرى، ومنها أيضاً ما قد يتسبب في كثير

من الأمراض المستعصية، مثل السرطان. فقد أثبتت بعض التجارب والأبحاث التي أجرتها مجموعة من العلماء في ثلاث دول هي: أمريكا، وبولندا، والسويد أن هناك علاقة قوية مباشرة بين التلوث والسرطان^(١). كما أن ارتفاع درجات حرارة الأرض قد يتسبب في بعض الأوبئة مثل: الملاريا والكوليرا والحمى الروماتيزمية والحمى الصفراء وأوبئة أخرى^(٢). هذا الارتفاع هو نتيجة لقطع الغابات المباشر وغير المباشر والذي يؤدي إلى قلة استهلاك ثاني أكسيد الكربون في الهواء الذي يحدث ثقباً في طبقة الأوزون أو ما يسمى «سقف الأرض» وكلما ازدادت نسبته تعرضت الأرض إلى أشعة الشمس فوق البنفسجية الضارة فترفع من حرارة الجو.

وإن كان البعض يرى أن العلاقة بين التلوث الحاصل اليوم وهذه الأمراض غير واضح تماماً، وأن الصلة بينهما لم تؤكد قطعياً طبياً أو علمياً إلى الآن، فذلك يثير السؤال التالي: لماذا تتضح مشكلة تفشي الأمراض جلية في الأماكن التي تعتبر أكثر المناطق تلوثاً عن غيرها؟ ثم وإن وجدت مثل هذه الأضرار سابقاً فإنها لم تكن بالقدر والكم الذي هي عليه اليوم. فظاهرة الأطفال الذين يولدون مشوهين أو غير مكتملين في بعض مناطق العالم وخاصة في المناطق التي انتشر بها التلوث بجميع صورته دليل واضح على العلاقة بين التلوث البيئي والأضرار الخطرة اللاحقة بالإنسان.

هذه النتائج السلبية تنم عن عدم فهم وإدراك للقصد الأساسي الذي خلقت من أجله العناصر الأساسية الطبيعية للحياة، وابتعد الكثير عن استقصاء حقيقة أوامر الله وتشريعاته قبل الشروع في الأعمال التي تخص المصالح الدنيوية، وكذا تَمَثَّلَ العمل بعدم فهم الإنسان لأوامر الله، فتسبب الإنسان لنفسه بما يعاينه العالم اليوم من مشكلات بيئية. لذا، تجسد العمل بعدم المبالاة بالحقوق التي منحها الخالق سبحانه وتعالى للإنسان في استخدام المصادر المسخرة له والاستفادة منها، وكذلك الواجبات المترتبة عليه.

(١) منير البيئية، المجلد ٦، العدد ٢، ١٩٩٢م.

(٢) منير البيئية، المجلد ٦، العدد ٢، ١٩٩٢م.

إن التطور التكنولوجي الصناعي في العالم إضافة إلى ما حققه من إيجابيات في راحة الإنسان ورفاهيته وتطوره تسبب في كثير من السلبيات نتيجة لعدة عوامل:

١ - عدم وجود قانون واضح لاستخدام البيئة، وللتخطيط البيئي السليم، وبالتالي لحماية البيئة.

٢ - سوء فهم وتقدير لأهمية عناصر البيئة للحياة.

٣ - مدى صلاحية الإنسان وقدرته على الاستفادة منها واستنفاد طاقاتها واستغلالها.

٤ - الرغبة الملحة في التنمية الاقتصادية، والتطور الصناعي والتكنولوجي الحديث.

٥ - سباق التطور والمنافسة للحاق بالدول المتقدمة صناعياً وتكنولوجياً الممزوج بالرغبة في تحقيق أعلى مستوى من الفوائد المادية، أنسى الكثير من المتنافسين أن هذه المصادر محدودة، وأنساهم أيضاً التفكير في الأجيال القادمة من البشر.

وإن كان عدم وجود قوانين بيئية يعبر عن وجود فجوة علمية حقيقية في قوانين وقواعد يرتكز عليها التخطيط البيئي السليم، فوجود مثل هذه القوانين أصبح ضرورياً جداً على المستوى المحلي، والدولي، والعالمي. لذا، ستنم مناقشة القوانين البيئية الخاصة بالتلوث لمعرفة علاقتها وتأثيرها في التخطيط البيئي.

الفصل الثاني التلوث البيئي والتشريع

بدأ التوجه لوضع حد وضوابط وقوانين إثر تفاقم مشكلة التلوث في دول العالم وبخاصة الدول الصناعية. وكانت هناك توجهات أخرى على المستوى الدولي والعالمي، وغيرها من البحوث الأكاديمية النظرية. يتم استعراض البعض منها للتعرف على مصادرها الأساسية، ومفهومها العام، وتطورها التاريخي، والذي يعكس أهمية البيئة للحياة البشرية عبر العصور التاريخية والتطور الحياتي للبشر على كوكب الأرض.

ويصعب تحديد أوائل القوانين التشريعية البيئية في العصر الحديث. إلا أن هناك الكثير من الدلائل على أنه يرجع إلى بدايات التطور الصناعي والتكنولوجي. إذ بدأت الدول المتقدمة حضارياً وصناعياً بإدراك خطورة النفايات الناتجة عن التجمعات الحضرية في المدن الأخرى الخاصة بمخلفات التصنيع وأثر ذلك على البيئة الطبيعية. ففي بداية الستينات كان Carson من أوائل من كتب وحذر من المساوئ الخطرة للتقدم التكنولوجي في كتابه «الربيع الصامت» ١٩٦٢م، Silent Spring، والذي أشار إلى تقبل الإنسان لسلبات التصنيع كضريبة للتطور.

ويرجع تاريخ قوانين الحد من التلوث البيئي والتي بدأت في أغلب الأحيان بالمحافظة على مصادر المياه من التلوث، إلى القرون الوسطى وعصر القوانين الطبيعية (Natural Law) في أوروبا، وللتراث القانوني الشرعي الإغريقي الذي يرى أن الهواء، والماء الجاري، والبحر، وبالتالي السواحل هي عامة للجميع^(١). ثم تطورت هذه القوانين إلى مبادئ العهدة والودائع العامة Public Trust Doctrine والتي تعود إلى القوانين الرومانية للملكيات العامة، وبعض نصوص أو وثائق البراءة العظمى Magna Car'ta or Charta^(٢) من

(١) أخذت بتصرف من The Public Trust Tidal In Tidal Areas : 763P.

(٢) أخذت بتصرف من Leberaring the Public Trust Doctrine : 185-186 PP.

يوحنا ملك إنجلترا اعترافاً منه بحقوق النبلاء والكنيسة، والأحرار من رعيته سنة ١٢١٥م. واقتصرت هذه الوثائق على حقوق الارتفاق في المياه الصالحة للملاحة، والأنهار لأغراض الصيد وغيرها. ثم تطورت نظرية الودائع العامة Public trust Theory ببطء بدافع من مناصريها لتشمل إطاراً أوسع من حقوق الارتفاق للعامة واكتشاف صفات جديدة للاستخدامات المتعددة للمجتمع^(١). غير أن هذه المبادئ والمفاهيم النظرية خارجة عن إطار القوانين العامة Common Law. الحديثة المعمول بها في العصر الحديث في كل من الولايات المتحدة الأمريكية، وبريطانيا.

وقد تطورت القوانين العامة Common Law في العصر الحديث كنتيجة للغزو النورماني لإنجلترا في القرن الحادي عشر والذي نشأت عنه أحكام لحل الخلافات وفض النزاعات حول سوء استخدام الأراضي. إن تطور قوانين حماية البيئة لم يكن في حقيقة الأمر من ضمن القوانين العامة والإدارية، وإنما تطورت كنتيجة لقوانين حماية الأملاك الخاصة من الأضرار الناتجة عن سوء الاستخدام. لذا، فهي كنظام نشأ بمحض المصادفة وأصبح فيما بعد جهازاً لحماية البيئة. فالقانون العام فيما يختص بالأحوال الشخصية، أحكام الإضرار، "Tort" وأحكام العقود "Contract" قامت بدورها بحماية البيئة من خلال التحكم في استخدام الأراضي بدلاً من البيئة^(٢).

ويرجع الاهتمام بالبيئة في بريطانيا إلى منتصف القرن التاسع عشر حيث شرعت أول علامة أو منارة في صياغة قانون صحة البيئة وسلامة المجتمع في ١٨٧٥م. تلا ذلك عدة قرارات وقوانين بصيغ أخرى أهمها منع تلوث الأنهار ١٨٧٦م. وفي عام ١٩٧٤م صدرت مادة خاصة تنص على التحكم وضبط التلوث، تعتبر وليدة العصر الحديث اهتمت خصيصاً بالتحكم في التلوث. غير أنها لا تنص على تلوث الهواء. وقوانين حماية البيئة ١٩٩٠م تحتوي معظم نصوصها على تلوث الهواء من المصادر المستقرة، وإدارة المخلفات والتصرف

(١) أخذت بتصرف من The Public Trust Tidal In Tidal Area : 765 P.

(٢) أخذت بتصرف من Environmental Law : 129-128 PP.

فيها، والتحكم في معظم مصادر التلوث المتوقعة، والتخلص من الفضلات وغيرها من المواد والنصوص العامة^(١).

كذلك الحال في نشأة القوانين البيئية في أمريكا، فقد تطورت في ظل أحكام القوانين العامة الخاصة بالأموال Property Law التي اهتمت بالحقوق الخاصة بملكية الأرض، وبعض الواجبات المترتبة عليها والتي تعود للبيئة. وكذلك أحكام القانون العام الخاصة بالإضرار Tort الذي يهتم بالتحذير القانوني من الإضرار والذي يتخذ إجراء قانونياً بشأنه لحل مشكلاته. وكذلك أحكام القانون الإداري Administrative Law الذي يوضح الحقوق والواجبات العامة للإداريين المسؤولين عن البيئة والمتعاملين مع عناصرها. وكذلك أحكام القانون الدستورية Constitutional Law الذي يهتم بالمبادئ والقيم التي هي مصدر أساس التشريع التي قد تضع حدوداً على الأعمال، وكذلك شرح القوانين والأحكام العامة وتأويلها وكتابتها^(٢).

ونشأت قوانين حماية البيئة في أمريكا متأخرة إلى حد كبير عن مثيلاتها في بريطانيا. إذ كان أول برنامج يتعلق بالمحافظة والترفيه الخاص باستخدام الأراضي في الثلاثينات 1930م. وقانون المحافظة على الأرض والماء في ١٩٦٣م. واهتم الرئيس جونسون بالمحافظة على الموارد الطبيعية بسعي من الحكومة الفيدرالية، وكذلك الولايات، وعلى الصعيد المحلي نتج عنها العديد من القوانين الخاصة بحماية البيئة والحياة الفطرية، وتحسين الطرق السريعة وتجميلها، وغيرها التي كان لها أثر كبير في توعية المجتمع بالطبيعة والبيئة الطبيعية. وحظيت إدارة كل من الرئيس كينيدي، وجونسون بدعم الشعب في مسيرة الحفاظ على البيئة الطبيعية، والجمالية، ولم تكن قراراتها تتعارض كثيراً مع المصالح الاقتصادية. وفي نهاية ذلك العقد ازداد الطلب على قوانين بيئية واعية. نتجت عنها قوانين نوعية الماء ١٩٧٠م، وقانون نوعية الهواء ١٩٦٩م، ثم تعديل وإضافة لقانون نوعية الماء ١٩٧٢م، وأهمها قانون السياسة البيئية

(١) أخذت بتصرف من 11-6 PP: Environmental Law.

(٢) أخذت بتصرف من 3-2 PP: Legal Foundations Of Environmental Planning.

١٩٧٠م، أصدرت كلها في عهد الرئيس نيكسون، بطلب من الشعب. واكتملت الحركة البيئية في عهد الرئيس كارتر ببرامج المناطق التاريخية، وما حوته من استخدام للأراضي، وسياسات التوسع العمراني^(١).

واحتوى قانون نظافة الهواء ١٩٧٠م Clean Air Act على عدة فصول، أوضحت المادة ١٠٨ منه مهام المكلفين بهذه المهمة، التي منها مراجعة ومراقبة وملاحظة كل ما من شأنه التسبب في التأثير سلبياً في صحة البيئة وسلامة المجتمع بطريقة مباشرة أو غير مباشرة. على أن يكون هذا العمل دورياً ومنظماً مع الملاحظة الدائمة للأحوال الجوية والعوامل المناخية. كما أن مهام المسؤولين تشمل إصدار مواصفات عامة وخاصة لنوعية الهواء، بعد مراجعة الهيئات المتخصصة، والجهات الفيدرالية. كما يتوجب إبلاغ الجهات الرسمية وإطلاعها على المعلومات المتعلقة بتكنولوجيا وتكاليف ضبط نفث الملوثات للهواء^(٢).

وقد أصدر مجلس الشيوخ الأمريكي قانون نظافة المياه ١٩٧٢م الذي يعتبر من أهم البرامج للقضاء على تلوث المياه في أمريكا، ومن أهدافه الرئيسية ما يلي:

- ١ - القضاء على قذف الملوثات في المياه الصالحة للملاحة بحلول عام ١٩٨٥م.
- ٢ - الوصول إلى أهداف مؤقتة عالية النوعية للمياه لحماية الأسماك، والترفيه في عام ١٩٨٣م، (والمسماة بمقاييس الصيد والسباحة).
- ٣ - منع وحظر رمي الملوثات السامة.
- ٤ - إنشاء أعمال معالجة الفضلات الخاصة.
- ٥ - تطوير إدارة معالجة الفضلات بوسائل التخطيط على نطاق واسع.
- ٦ - تطوير التكنولوجيا التي من شأنها القضاء على التلوث.

(١) أخذت بتصرف من Environmental Planning :208.

(٢) أخذت بتصرف من Legal Foundations Of Environmental Planning :187-186 PP.

وتم العمل على الخطط اللازمة والبدء بتنفيذها وتوفير ما يلزمها من إمكانيات بشرية ومالية^(١).

ورغم أن هذه القوانين تحمل بين طياتها معاني مختلفة ونبيلة لتحافظ على البيئة ومكوناتها، فهناك انتقادات حول القوانين البيئية في كل من أمريكا وبريطانيا. فهناك عدم وضوح في الحقوق البيئية، واختلاطها بعدم وضوح للحقوق الشخصية. ولما كانت الوظيفة الأساسية للقانون هي حماية الممتلكات الخاصة والمصالح في الأرض بدلاً من حماية الحقوق البيئية، وكنتيجة لهذا فإن الشواهد والدوافع التي تحكم القرار لأخذ الخطوات اللازمة ضد الملوثين كانت شخصية. وإن اهتمام المدعي المحتمل يكون دائماً منصباً على اعتدال أو انتظام مصالحه لما قد حصل له من أضرار مادية أو معنوية تمنعه من الاستمتاع بأملكه. وتفرض حماية البيئة عدداً من الأمور يجب أن تؤخذ في الحسبان. وأحيانا تكون مصالح الإنسان مخالفة لمصالح البيئة. مثلاً، من الممكن الحصول على تصريح ارتفاع وتسهيل لعملية تلويث النهر، ورغم اختلاف وجهات النظر تجاه هذه العملية وأنها في مصلحة البيئة، إلا أنه أحياناً وفي ظروف خاصة يسعى القانون لحماية الحقوق والأموال والمصالح الخاصة.

إن السماح بالتلويث بكميات يتفق عليها، وعدم منع التلوث تماماً، يعني تطور قوانين حماية البيئة ضمن إطار القوانين العامة على أساس ضبط التلوث، عن طريق المقاييس والمعايير لسلامة النوعية البيئية. هذه المعايير تعمل بنظام محدد يسمح ببث أو قذف أو تسرب كمية معينة من الملوثات للبيئة، وتراقب هذه العملية بأجهزة قياسية ضابطة لكمية الملوثات المنبعثة. هذه الحدود تسمح ببساطة التحكم وملاحظة مقدار التجاوز وتفقدته، وكذلك إمكانية الحصول على التسهيلات اللازمة لأي نوع من الملوثات.

غير أن هذه الضوابط تعاني من متناقضات منها ما يناقشه كل من Ball and Bell بقولهم «إن عدم توافق مبادئ القانون العام مع القوانين القياسية

(١) أخذت بتصرف من Legal Foundations Of Environmental Planning : 318-319 PP.

الضابطة لكميات التلوث. حيث يعتمد القانون العام على مواصفات ومقاييس غير منضبطة تماماً وغير متعلقة بالأرقام. وفي خضم المحاولات لتعديل المصالح المتنافسة والمتضاربة ينظر القانون العام إلى مدى معقولية العمل بدلاً من منعه. ومن الطبيعي أن يكون ما هو معقول معتمداً على الأحوال والظروف المحيطة بكل قضية، وصيانة العدل والموازن يعني عدم تشابه النتائج في حالتين أو قضيتين. فمثلاً قانون ضبط إقلاق الراحة والإزعاج يمكن أن يعرف على أنه التدخل غير المعقول في الاستخدام المعقول للاستمتاع بالأرض. فهنا تطرح عدة أسئلة نفسها، وهي: ما الاستخدامات المعقولة، أو اللامعقولة؟ هذه الأسئلة وغيرها تحدد درجة عدم التأكد المحيطة بإقلاق الراحة الشخصية لاتخاذ الإجراءات المناسبة لها^(١).

لذا، نجد أن قوانين حماية البيئة وإن كانت بسيطة في بداياتها إلا أنها تطورت بتطور الإنسان وتغيرت بتغير ظروف نظام الحياة على الأرض. وقد بدأ العالم يدرك في الوقت الحاضر ما يترصده من كوارث ومشكلات بيئية مختلفة إزاء سلبات التصنيع والإسراف في استخدام ثروات الأرض، والإساءة الفادحة لما على الأرض من خيرات. وبدأ العمل الجماعي العالمي للمحافظة على البيئة. فقد حظيت البيئة مؤخراً باهتمام كبير في مجال القانون الدولي وخاصة بعد مؤتمر ستوكهولم ١٩٧٢م الذي يعتبر أحد أهم المصادر للقانون الدولي للبيئة والذي تلاه مؤتمر ريوديجينيرو ١٩٩٢م حيث أولاه المجتمع الدولي أهمية خاصة، واستهدف إقامة مشاركة عالمية جديدة ومنصفة، عن طريق إيجاد مستويات جديدة للتعاون بين الدول وقطاعات المجتمع الرئيسة والشعوب والذي يعمل على عقد اتفاقات دولية تحترم مصالح المجتمع وتوفر الحماية والسلامة البيئية والنظام البيئي والإنمائي العالمي. وحيث تم إعلان المبادئ الأساسية للنظام البيئي العالمي الجديد الذي يجب الاتفاق عليها من قبل جميع الدول المشاركة، في صيغة المعاهدة المتعلقة باتفاقية التغير المناخي أو

(١) أخذت بتصريف من Environmental Law : 129 PP.

ما يسمى بالأجندة (٢١) متمثلة في ٦٠٠ صفحة. وتمت مناقشة المبادئ الأساسية للقانون الدولي للبيئة، والتنمية، والذي كان الإنسان محوراً لهذا النقاش. وتحت هذه المبادئ على استخدام عناصر البيئة بطريقة غير مدمرة، والتخفيف من النفايات الضارة بالبيئة للمحافظة على التنوع البيولوجي. وتدعو إلى تعاون الدول بروح من المشاركة العالمية في حفظ وحماية واسترداد صحة وسلامة النظام الإيكولوجي للأرض (مبدأ ٧). وأن تسن الدول تشريعات فعالة بشأن البيئة التي تعكس المعايير البيئية والأهداف والأولويات الإدارية على السباق البيئي والإنمائي الذي ينطبق عليه (مبدأ ١١). غير أن هذه المبادئ عامة وغير مقيدة بأي شكل من الأشكال لعملية التلوث بصوره المختلفة.

وهناك العديد من الاقتراحات النظرية المتعلقة بنظم حماية البيئة وقوانينها. منها ما يفرض عقوبات على المتعدين على البيئة. وتتلخص العقوبات في ضرائب مالية تفرض على الملوّثين لصالح المتضررين. غير أن هذه الضرائب والعقوبات لم تردع البعض عن التوقف، أو التقليل من حجم أو كمية ما يحدثه من أضرار، إضافة إلى أن هذه القوانين لا توضح الكيفية التي يتم بها تحديد مقدار التعويض عن الإضرار وخاصة تلوث الهواء، وتشقق طبقة الأوزون، ويصعب أيضاً تحديد حجم الضرر الناتج عن ذلك، وكذلك تحديد من المستحقين للتعويض في مثل هذه الحالات.

وقدم البروفسور جفري بالمر^(١) دراسة تدعو بشجاعة وجرأة الإدارة السياسية إلى الاتفاق بالإجماع Agreement by consensus على وضع قوانين واتخاذ قرارات ضرورية وحاسمة بشأن حماية البيئة وذلك عن طريق الأمم المتحدة والتي يتحتم عليها استحداث إدارة جديدة متخصصة لدراسة المعايير اللازمة لمراقبة الانقياد للأنظمة والمعايير وكذلك حل الخلافات الناشئة عن التلوث. وإن لم يتم التوصل إلى طريقة مثلى لقانون دولي للبيئة فإن التقدم والتطور المستقبلي سيأخذ سلوكاً جزئياً، غير منتظم وعشوائياً. وأن عدم أخذ

(١) أخذت بتصرف من New Ways to Make International Environmental Law.

الخطوات اللازمة للوضع الحالي للبيئة سيؤدي إلى كارثة بيئية عالمية، فمن الأولى والأجدى البدء من الآن.

وتشير الدكتوراة بدرية العوضي إلى التشريعات البيئية في دول الخليج والتي تتطلب تدخل المشرع في هذه الدول لتطوير القوانين البيئية القائمة والقوانين المتعلقة بالإدارة البيئية من خلال الحد من معوقات الإدارة لتشمل وتواكب التطور والنمو الصناعي والعمراني، وتوسيع مفهوم الأمن القومي ليشمل الأمن البيئي من خلال المحافظة على الموارد الطبيعية، ونشر المعلومات والوعي البيئي، وتعديل النصوص البيئية في البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩م، وتغير المفاهيم السائدة بشأن العلاقة بين السلام والبيئة، والمطالبة بتدريس القانون الدولي البيئي في البرامج التعليمية العسكرية^(١).

إن هذه الوسائل تحمل في طياتها نواحي إنسانية وأخلاقية تركز على الطرق التي يمكن من خلالها زيادة الوعي للمحافظة على البيئة، والعمل الجماعي العالمي لمواجهة التدهور البيئي، فهي تفتقر إلى معرفة حقيقة ما خلقت البيئة من أجله والأصول الأساسية للتعامل معها وطرق استخدامها، كما أنها لا تخص التخطيط البيئي الذي يُفترض أن يكون عليها للعمل البيئي المشترك، بوضع حدود وضوابط للتخطيط البيئي والأسس التي يمكن التعامل بها مع البيئة، فمن الأولى البدء بالنظر في أصول الأحكام المتعلقة بالبيئة.

(١) العوضي، ١٩٩٢، ١٥٣-١٥٥.

الفصل الثالث

من الأصول التشريعية للتخطيط البيئي في الإسلام

وردت أصول التشريع البيئي العامة في الإسلام في سياق آيات القرآن الكريم لحقائق الكون والتي شملت جميع مجالات الحياة الإنسانية كما شرعها الله سبحانه وتعالى لعباده. من جملة هذه الأصول ثمانية أصول ومفاهيم وحقائق كونية إيمانية شرعها الخالق سبحانه وتعالى، ذات علاقة وثيقة بالبيئة وطرق التعامل معها. فهناك الكونية لتعلقها بأمور الكون والحياة، والإيمانية لوجوب الإيمان بها والعمل بمقتضاها وهي:

الأول: أن الله سبحانه هو الخالق المصور لهذا الكون بما في ذلك المصادر الطبيعية، الأرض، والماء، والهواء.

الثاني: أنه سبحانه المالك المتصرف في هذا الكون.

الثالث: أنه عز وجل استخلف الإنسان على هذه الأرض.

الرابع: أنه سبحانه سخر جميع العناصر الضرورية للحياة وذلها للإنسان من غير حول له، ولا قوة.

الخامس: أنه تعالى أحل الانتفاع بهذه المخلوقات.

السادس: أن الله سبحانه نهى عن الإساءة والإفساد بوجه عام فيما أحل الانتفاع به من هذه العناصر واستخدامها، وهذا من مقاصد الشريعة الإسلامية الأساسية. حيث إن الانتفاع مقصور على ما منحه الله سبحانه للإنسان من قدرات لينتفع بخيراتها ويكفي حاجاته الدنيوية ليعيش محاطاً بجميع ضروريات العيش على هذه الأرض.

السابع: الجزاء لتجاوز حدود الانتفاع بالنعم بالإسراف أو الإساءة والإفساد.

الثامن: وجوب شكر الله على نعمه لضمان استمراريتها.

وهذه المبادئ تفيد بأن الأرض بكل ما تحتويه من خيرات وما يحيط بها من هواء هي مسخرة لمنفعة الإنسان وهي من أهم ضروريات الحياة. فالأرض ضرورية لبقاء الإنسان ليعيش منها وعليها وليستخلف ذريته من بعده. وكذلك الماء حيث يقول المولى عز وجل ﴿وجعلنا من الماء كل شيء حي﴾. فالماء ليس ضرورياً لبقاء الإنسان فقط بل لجميع الكائنات من نبات وحيوان وهما أيضاً من تسخير الله سبحانه للإنسان لتكون القوت الذي يعيش منه. وهناك أيضاً الهواء الذي هو المصدر الطبيعي الثالث للحياة في هذه الدنيا. فمن دونه يختنق الإنسان ويفقد الحياة. كل هذه المصادر تمثل الضروريات الأساسية لحياة الإنسان وجميع الكائنات الأخرى على هذه الأرض وجميعها مسخرة من قبل الله سبحانه لخدمة الإنسان ومنفعته.

الأول: الخالق هو الله

إن عناصر الحياة الطبيعية الأساسية وغيرها هي أولاً وأخيراً من صنع الخالق عز وجل كما دل على ذلك قوله تعالى في محكم كتابه ﴿إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار والفلك التي تجري في البحر بما ينفع الناس وما أنزل من السماء من ماء فأحيا به الأرض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض لآيات لقوم يعقلون﴾^(١). وغيرها من الآيات تدل على أن الله سبحانه هو الخالق المصور لهذه الأشياء. وهي أيضاً دليل واضح على توحده سبحانه في بناء هذا العالم العجيب وصناعته وتسيير أمره^(٢). وقوله تعالى ﴿الله الذي خلق سبع سموات ومن الأرض مثلهن﴾^(٣). وقوله سبحانه ﴿الله خالق كل شيء وهو على كل شيء وكيل﴾^(٤).

(١) سورة البقرة: آية ١٦٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ج ١، ١٢٩.

(٣) سورة الطلاق: آية ١٢،

(٤) سورة الزمر: آية ٦٢.

الثاني: المالك هو الله

فكما أنه سبحانه المنفرد بالخلق فهو أيضا سبحانه ينفرد وحده بالملك والتصرف فيما خلق كما جاء في قوله تعالى ﴿له ما في السموات وما في الأرض﴾^(١). «خلقاً وملكاً» وكل محتاج إلى تدبيره وإتقانه. و﴿أن الله لهو الغني الحميد﴾ فلا يحتاج إلى شيء وهو المحمود في كل حال^(٢). وقوله تعالى ﴿له ما في السموات وما في الأرض وما بينهما وما تحت الثرى﴾^(٣). وقوله تعالى ﴿لله ملك السموات والأرض يخلق ما يشاء﴾^(٤). وقوله تعالى ﴿وتبارك الذي له ملك السموات والأرض وما بينهما﴾^(٥). وقوله تعالى ﴿الذي له ملك السموات والأرض ولم يتخذ ولداً ولم يكن له شريك في الملك﴾^(٦). فهذه الآيات وغيرها في القرآن تدل دلالة شاملة على ملكية الله سبحانه وتعالى لجميع ما خلق في السموات والأرض وما بينهما دلالة عامة شاملة ليس فيها أي منازع ولا شريك.

الثالث: الاستخلاف على الأرض

فقد استخلف سبحانه وتعالى عباده على هذه الأرض، وذلك في قوله تعالى ﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة﴾^(٧). «والمعني بالخليفة هنا - في قول ابن مسعود وابن عباس وجميع أهل التأويل - آدم عليه السلام، وهو خليفة الله في إمضاء أحكامه وأوامره لأنه أول رسول إلى الأرض،... وكان رسولا إلى ولده...»^(٨) وقوله تعالى ﴿وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا

(١) سورة الحج: آية ٦٤.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ج ١٢-٦٢.

(٣) سورة طه: آية ٦.

(٤) سورة الشورى: آية ٤٩.

(٥) سورة الزخرف: آية ٨٥.

(٦) سورة الفرقان: آية ٢.

(٧) سورة البقرة: آية ٣٠.

(٨) الجامع لأحكام القرآن: ج ١-١٨٢.

الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم^(١). إن المقصود والمراد والهدف من استخلاف الله للإنسان في الأرض هو ليلونا أينما أحسن عملاً كما جاء في قوله تعالى ﴿الذي خلق الموت والحياة ليبلوكم أيكم أحسن عملاً﴾^(٢). وقوله تعالى ﴿هو أنشأكم من الأرض واستعمركم فيها﴾^(٣). فحقيقة الاستخلاف هي لإعمار الأرض والإصلاح، وعلى هذا فالاستخلاف لم يكن مطلقاً للتصرف البشري بل وضعت له الضوابط التي تحكم تصرف العباد.

الرابع: التسخير للإنسان

سخر الله سبحانه هذه الكائنات ومنها العناصر الأساسية الثلاثة التي هي مجال هذا البحث وذلك لخدمة الإنسان ومساعدته على العيش فيقول تعالى ﴿وهو الذي يرسل الرياح بشرا بين يدي رحمته﴾^(٤). وقوله ﴿وأرسلنا الرياح لواقح فأنزلنا من السماء ماء فأسقيناكموه﴾^(٥). ويقول جل شأنه في تسخير الماء ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ، وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفَلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمْ الْأَنْهَارَ﴾^(٦)، وسخر لكم الشمس والقمر دائبين وسخر لكم الليل والنهار^(٣٣)، وآتاكم من كل ما سألتموه وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها إن الإنسان لظلوم كفار^(٦). وقوله سبحانه ﴿وهو الذي سخر لكم البحر لتأكلوا منه لحماً طرياً، وتستخرجوا منه حلية تلبسونها وترى الفلك مواخر فيه ولتبتغوا من فضله﴾^(٧). وقوله تعالى في تسخير لما في السماء والأرض ﴿ألم تروا أن الله

(١) سورة النور: آية ٥٥.

(٢) سورة الملك: آية ٢.

(٣) سورة هود: آية ٦١.

(٤) سورة الأعراف: آية ٥٧.

(٥) سورة الحجر: آية ٢٢.

(٦) سورة إبراهيم: آية ٣٢-٣٤.

(٧) سورة النحل: آية ١٤.

سخر لكم ما في السموات وما في الأرض^(١). وقوله ﴿وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض جميعاً منه﴾^(٢).

هذه الآيات الكريمة وغيرها كثيرة في القرآن الكريم تدل على أن الله سبحانه وتعالى سخر هذه المخلوقات والكائنات دلالة على إسباغ نعمه سبحانه في المقام الأول على عباده، ثم رحمته سبحانه بعباده وتقديره لمعاشهم وحاجاتهم على هذه الأرض، حيث إنهم ضعفاء لا يقدرّون على العيش من دون هذه الأشياء فسخرها لهم كي يستفيدوا منها ويكسبوا أقواتهم ولتداول المصالح فيما بينهم. يقول ابن كثير رحمه الله تعالى يعدد نعمه على خلقه بأن الله خلق لهم السموات سقفاً محفوظاً والأرض فراشاً وأنزل من السماء ماء فأخرج به أزواجاً من نبات شتى، ما بين ثمار وزروع مختلفة الألوان والأشكال والطعوم والروائح والمنافع. إلى قوله تعالى وآتاكم من كل ما سألتموه يعني «هياً لكم كل ما تحتاجون إليه في جميع أحوالكم مما تسألونه بحالكم ومالككم»^(٣). ويقول سيد قطب في تفسير هذه الآيات «إن الإعجاز الذي تتناسق فيه كل لمسة وكل خط وكل لون في مشهد الكون ومعرض الآلاء. أفكل هذا مسخر للإنسان؟ أفكل هذا الكون مسخر لذلك المخلوق الصغير؟»^(٤).

الخامس: إحلال الانتفاع مما خلق الله

ورد ذلك في قوله تعالى ﴿يأياها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً﴾^(٥). هذه الآية وغيرها تدل على الأمر بالتمتع بالطيبات... وقصد الاستعمال بالنعم المبسوطة في الأرض لتمتعات العباد التي ذكرت المنّة بها^(٦). فخلق ما في

(١) سورة لقمان: آية ٢٠.

(٢) سورة الجاثية: آية ١٣.

(٣) تفسير ابن كثير ٧٧٤هـ، ٤٢٩.

(٤) في ظلال القرآن: ٤، ٦، ٢١٠٦-٢١٠٨.

(٥) سورة البقرة: آية ١٦٨.

(٦) الموافقات: ج ١-٨١.

الأرض للانتفاع به، ولا يصح الانتفاع به إلا إذا كان مباحاً، ولهذا تشير الآيات وقوله تعالى ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾^(١). وقوله تعالى ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعاً لَكُمْ وَلِلْغِيَاةِ﴾^(٢). وقوله تعالى ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾^(٣).

يقول الإمام القرطبي رحمه الله تعالى «استدل من قال إن أصل الأشياء التي ينتفع بها الإباحة»^(٤) بقوله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٥).

وقوله ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِنْهُ﴾^(٦). فهذه الآيات تدل على أن كل ما خلقه الله يكون مباحاً دليل يثبت له. ويضيف الإمام القرطبي أن الصحيح في معنى (خلق لكم ما في الأرض جميعاً) هو الاعتبار وإن قيل إن معنى «لكم» يقصد به الانتفاع أي لتتفعوا بجميع ذلك، فالمراد بالانتفاع هو الاعتبار^(٧). وهذا يعني «إدراك حكمة الله تبارك وتعالى في كل موجود خلقه، إذ لم تخلق الأشياء عبثاً وإنما لحكمة، وتحت الحكمة مقصود، وذلك المقصود هو المحبوب»^(٨). والمحبوب هنا هو المنفعة الحاصلة من هذا الموجود أو المخلوق، والمنفعة حاصلة لأن الله تعالى سخر الشيء نفسه (المخلوق) ويسّر الانتفاع به.

«والإباحة في اللغة الإحلال. وعرفها الأصوليون بأنها خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين تخيراً من غير بدل. وعرفها الفقهاء بأنها الإذن بإتيان

(١) سورة المائدة: آية ١.

(٢) سورة المائدة: آية ٩٦.

(٣) سورة الأعراف: آية ٣٢.

(٤) الجامع لأحكام القرآن: ١-١٧٤.

(٥) سورة البقرة: آية ٢٩.

(٦) سورة الجاثية: آية ١٣.

(٧) الجامع لأحكام القرآن: ج ١-١٧٥.

(٨) مختصر منهاج القاصدين: ٣٠٦.

الفعل حسب مشيئة الفاعل في حدود الإذن. والإباحة فيها تخير، أما الحل فإنه أعم من ذلك شرعاً لأنه يطلق على ما سوى التحريم»^(١).

السادس: تقيد الانتفاع

إن التسخير في الأرض لم يكن مطلقاً في يوم من الأيام ولم يُترك هذا الأمر لاجتهاد الإنسان ورغبته الشخصية وأهوائه، ولكنه مقيد بشروط عديدة هي عدم الطغيان، وعدم الإسراف، وعدم الإفساد. وقد وردت هذه الشروط في سياق العديد من الآيات، منها، في عدم الطغيان قوله تعالى ﴿كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ﴾^(٢) يقول الإمام القرطبي في شرح هذه الآية «أي لا تحملنكم السعة والعافية أن تعصوا، لأن الطغيان هو التجاوز إلى ما لا يجوز؛ وقيل المعنى أي لا تكفروا النعمة ولا تنسوا شكر المنعم بها عليكم؛ وقيل أي ولا تستبدلوا بها شيئاً آخر كما قال: ﴿تَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ (البقرة: ٦١). وقيل: لا تدخروا منه لأكثر من يوم وليلة، قال ابن عباس فيتدود عليهم ما ادخروه، ولولا ذلك ما تدود طعام أبدا»^(٣).

وأما في النهي عن الإسراف فقله تعالى ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾^(٤). أي في كثرة الأكل، وعنه يكون كثرة الشرب^(٥). ومعنى الإسراف هو مجاوزة الحد، والمنهي عنه هو ما أنفق في غير طاعة الله، قليلاً كان أم كثيراً^(٦). كما ورد عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة»^(٧). وقال النبي صلى الله عليه وسلم «كلوا واشربوا

(١) الموسوعة الفقهية، ج ١، ١٢٦.

(٢) سورة طه: آية ٨١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن: ج ١١-١٥٣.

(٤) سورة الأعراف: ٣١.

(٥) الجامع لأحكام القرآن: ج ٧-١٢٥.

(٦) الموسوعة الفقهية: ج ٤، ١٧٦.

(٧) ابن ماجة كتاب اللباس: ٣٥٩٥، مسند: أحمد المكثرين من الصحابة: ٦٤٠٨.

والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة، وقال ابن عباس كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك اثنتان سَرَفٌ أو مخيلة»^(١). وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت»^(٢). وعن عبدالله بن عمر بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم «مر بسعد وهو يتوضأ فقال: ما هذا السَّرَفُ يا سعد، قال أفي الوضوء سرف؟ قال: نعم وإن كنت على نهر جار»^(٣). وعن ابن عمر رضي الله عنه قال «رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً يتوضأ فقال لا تُسْرِفْ لا تُسْرِفْ»^(٤). وعن أبي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم «أنه نهى عن البول في الماء الراكد»^(٥).

وورد النهي عن الإفساد بقوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾^(٦). «ومعنى تعتوا أي تفسدوا، والعيث شدة الفساد، نهاهم عن ذلك. مفسدين حال وتكرار المعنى تأكيداً لاختلاف اللفظ، وفي هذه الكلمات إباحة للنعم وتعدادها، والتقدم في المعاصي والنهي عنها»^(٧). وقوله تعالى ﴿وَلَا تَفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا...﴾^(٨) «هو أنه سبحانه نهى عن كل فساد قلّ أو أكثر بعد صلاح قلّ أو أكثر، فهو على العموم على الصحيح من الأقوال. وقال الضحّاك معناه لا تُعَوِّروا الماء المعين، ولا تقطعوا الشجر المثمر ضراراً. وقال القشيري المراد ولا تشركوا، فهو نهى عن الشرك وسفك الدماء والهرج في الأرض، وأمر بلزوم الشرائع بعد إصلاحها، بعد أن أصلحها الله

(١) البخاري: كتاب اللباس ٥٧.

(٢) ابن ماجه: كتاب الأطعمة، ٣٣٤٣.

(٣) مسند أحمد: المكثرين من الصحابة (٦٧٦٨)، وسنن ابن ماجه: الطهارة وسننها (٤١٩).

(٤) ابن ماجه: كتاب الطهارة (٤١٨).

(٥) مسلم: ٤٢٣؛ ابن ماجه: ٣٣٧؛ مسند أحمد: ١٤١٤١؛ والنسائي: ٣٥.

(٦) سورة البقرة: ٦٠.

(٧) الجامع لأحكام القرآن: ج ١-٢٨٦.

(٨) سورة الأعراف: ٥٦.

ببعثه الرسل وتقرير الشرائع ووضوح ملة محمد صلى الله عليه وسلم^(١). وقوله تعالى ﴿فاذكروا آلاء الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين﴾^(٢). أي اشكروا نعم الله. وقوله تعالى ﴿وأحسن كما أحسن الله إليك ولا تبغ الفساد في الأرض إن الله لا يحب المفسدين﴾^(٣). «والإفساد لغة ضد الإصلاح وهو جعل الشيء فاسداً خارجاً عما ينبغي أن يكون عليه. وشرعاً جعل الشيء فاسداً سواء وجد صحيحاً ثم طرأ عليه الفساد»^(٤).

وتشير الآيات الكريمة إلى أن الله أحل للإنسان أن يأكل ويشرب مما رزقه، ويستخدم ويستفيد مما سخر له في الأرض، لكن شرط عدم الإسراف في الأكل أو الشرب، والتبذير في استخدام المباح، والإفساد بالمباح كما يحصل بالتلوث للهواء والماء والأرض الناتج عن إساءة الاستخدام أو غير ذلك. بل على العكس حيث إن الله تبارك وتعالى أمر بالإحسان والإصلاح والإعمار. ولذلك مكّن الله سبحانه وتعالى الإنسان من هذه الأرض وأحل له ما عليها وما بها من كنوز وخيرات عظيمة لا يستطيع الإنسان حصرها، لتعينه على ذكر نعم الله وشكره وهو المقصود من قوله تعالى فاذكروا آلاء الله وكذلك للإصلاح والإعمار لا الفساد. حيث إن الإنسان كما نعلم لا يستطيع أن يخلق أيّاً من هذه الأشياء. إنما هي مخلوقة وميسرة له لتوفير العيش الرغيد والحياة الكريمة له ولذريته. ولذلك أمر الله الإنسان في هذه الآيات الكريمة وغيرها في القرآن الكريم بعدم الإسراف، والفساد لأن هذا مضاد لطبيعة ما خلق له هو نفسه، وما خلقت من أجله. «والإباحة لا تنافي الضمان في الجملة، لأن إباحة الله وإن كان فيها رفع الحرج والإثم - إلا أنها قد يكون معها ضمان، فإباحة الانتفاع تقتضي صيانة العين المباحة من التخريب والضرر وما حدث من ذلك لا بد من ضمانه»^(٥).

(١) الجامع لأحكام القرآن: ج ٧-١٤٥.

(٢) سورة الأعراف: آية ٧٤.

(٣) سورة القصص: آية ٧٧.

(٤) الموسوعة الفقهية، ج ٥، ٢٨٧.

(٥) الموسوعة الفقهية، ١٣٤.

السابع: الجزاء

ويأتي في سياق قوله تعالى ﴿كلوا من طيبات ما رزقناكم ولا تطفوا فيه فيحل عليكم غضبي ومن يحلل عليه غضبي فقد هوى﴾^(١). «أي كلوا من لذيذ الرزق، وقيل من حلاله إذ لا صُنْع فيه لأدمي فتدخله شبهة - ولا تحملنكم السعة والعافية أن تعصوا؛ لأن الطغيان يعني التجاوز لما لا يجوز. وقيل لا تكفروا النعمة ولا تنسوا شكر المنعم بها عليكم»^(٢). وقوله تعالى ﴿لقد كان لسبأ في مسكنهم آية جنتان عن يمين وشمال كلوا من رزق ربكم واشكروا له بلدة طيبة ورب غفور﴾^(٣). «فأعرضوا فأرسلنا عليهم سيل العرم وبدلناهم بجنتيهم جنتين ذواتي أكل خمط وأثل وشيء من سدر قليل»^(٤). تشير الآيات السابقة للجزاء الناتج عن التجاوز الحاصل من الإسراف والتفريط بالنعمة، وبُعد من فعل ذلك عن محبة الله، وأن الله تعالى قادر على أن يبدل تلك النعمة إلى غيرها إذا لم يقم العباد بأداء شكرها حق الشكر، كما ورد في الآيات عن قصة سبأ.

الثامن: الشكر

وجاء في سياق العديد من الآيات كقوله تعالى ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾^(٥). وقوله تعالى ﴿وسنجزي الشاكرين﴾^(٦). فحفظ النعم معلق بالدوام على الشكر. «والشكر يكون بالقلب، واللسان والجوارح. أما بالقلب فهو أن يقصد الخير ويضمره للخلق كافة؛ وأما باللسان فهو إظهار الشكر لله بالتحميد؛ وأما بالجوارح فهو استعمال نعم الله تعالى في طاعته والتوقي من الاستعانة بها

(١) سورة طه: آية ٨١.

(٢) الجامع لأحكام القرآن: ج ١١-١٥٣.

(٣) سورة سبأ: ١٥.

(٤) سورة سبأ: ١٦.

(٥) سورة إبراهيم: آية ٧.

(٦) سورة آل عمران: آية ١٤٥.

على معصيته»^(١). يقول تعالى ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ﴾^(٢). مع أن فعل الشكر يقتضي ترك الكفر، ولا يتم إلا بمعرفة ما يحبه الله تعالى، إذ معنى الشكر استعمال نعم الله في محابه، ومعنى الكفر نقيض ذلك الاستعمال، أو استعماله فيما يكره^(٣).

«و ضد شكر النعم الكفران بها وهو غير الكفر المخرج من الملة ويسميه العلماء «كفر النعم» ومن وجوه كفر النعم عدم معرفة حقها من التقدير»^(٤). وكذلك استعمالها في غير ما خُلِقَتْ له، أو العبث بها، أو إلحاق الضرر بها بالاستعمالات المختلفة مما يضر بالآخرين المحتاجين لها يعد من التعديات التي قد تعتبر من الكفر بالنعم. وينطبق هذا على جميع أنواع التلوث المختلفة للهواء، والأرض، والماء الناتج عن سوء الاستعمال مثل إلقاء المخلفات، أو دفنها، وغير ذلك. كما ينطبق على أنواع الصيد الجائر لغير حاجة، أو قطع الأشجار. «وكتمان النعمة وعدم الثناء على المنعم بها كفران لها حيث إن الثناء على المنعم عام كوصفه تعالى بالجواد والكريم والبر والإحسان أو خاص وهو التحدث بتلك النعمة وإسناد التفضيل بها إلى المنعم بها وحمده عليها»^(٥).

وقيد المزيد والحفاظ على النعمة بالشكر في قوله تعالى ﴿لئن شكرتم لأزيدنكم﴾^(٦). يقول ابن القيم «ولهذا كانوا يسمون الشكر (الحافظ) لأنه يحفظ النعم الموجودة و(الجالب) لأنه يجلب النعم المفقودة. وذكر ابن أبي الدنيا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال لرجل من همدان: إن النعمة موصولة بالشكر، والشكر يتعلق بالمزيد، وهما مقرونان في قرن؛ فلن ينقطع المزيد من الله تعالى حتى ينقطع الشكر من العبد. وقال عمر بن عبدالعزيز:

(١) مختصر منهاج القاصدين: ٣٠٥.

(٢) سورة النساء: آية ١٤٧.

(٣) مختصر منهاج القاصدين: ٣٠٥.

(٤) الموسوعة الفقهية، ج ٢٦، ١٨٠.

(٥) الموسوعة الفقهية: ج ٢٦-١٧٩.

(٦) سورة إبراهيم: آية ٧.

قيدوا نعم الله بشكر الله، وكان يقال الشكر قيد النعم»^(١).

وقال تعالى ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾^(٢). وقال صلى الله عليه وسلم «التحدث بنعمة الله شكر وتركها كفر» أخرجه أحمد^(٣). ويشير المقدسي إلى أن «وعدم شكر النعمة يكون للجهل والغفلة، والشكر عليها لا يقتصر على قوله الحمد لله والشكر لله فقط، بل أن تستعمل في إتمام الحكمة التي أريدت بها وهي طاعة الله تعالى... ومن جهل الناس ألا يعدوا ما يعم الخلق في جميع أحوالهم نعمة - مثل الهواء الجاري، أو الماء في البحر أو الأنهار أو الأمطار وغير ذلك - فلذلك لا يشكرون على جملة مما ذكرناه من النعم لأنها عامة للخلق مبذولة لهم في جميع أحوالهم فما لا يرى أحد منهم اختصاصاً به، لا يعده نعمة. ولو منع عنهم للحظة أو انقطع لماتوا، كذلك الأمر بالنسبة للماء وكذلك الأمر للنعم الأخرى»^(٤).

(١) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين: ١٥٥.

(٢) سورة الضحى: آية ١١.

(٣) الموسوعة الفقهية، ج ٢٦، ١٧٨.

(٤) مختصر منهاج القاصدين: ٣١٦.

الفصل الرابع الحقوق البيئية، مصادرها وضوابطها

يمكن أن نستخلص مما سبق أن هناك عدة دلالات على وجود حق انتفاع للإنسان من العناصر الأساسية للبيئة الطبيعية كما تشير إلى ذلك الآيات الواردة في الأصول التي ورد ذكرها والاستدلال بها. وقد نشأ هذا الحق كأثر للاستخلاف، والتسخير، والإحلال كما ورد ذكره سابقاً. وهذا الحق وإن كان منحة شرعية إلا أنه غير مطلق، ولا يعني التملك حيث إنه سبحانه أمر بعدم الإفساد والإسراف بوجه عام وفيما أحل بوجه خاص. وهذا الحق يعين الإنسان على الحياة والعمل والإعمار في هذه الدنيا لابتغاء وجه الله في الآخرة. ويشير المقدسي إلى ذلك بقوله «واعلم أن المراد من خلق الخلق وخلق الدنيا وأسبابها، أن يستعين بها الخلق على الوصول إلى الله تعالى، ولا وصول إليه إلا بمحبته، والأنس به في الدنيا والتجافي عن غرور الدنيا، ولا أنس إلا بدوام الذكر، ولا محبة إلا بالمعرفة الحاصلة بدوام الفكر، ولا يمكن الدوام على الذكر والفكر إلا بالبدن، ولا يبقى البدن إلا بالأرض والماء والهواء»^(١). فالأرض والماء والهواء هي الضروريات الأساسية لحياة جميع الكائنات، ومن دونها تنعدم الحياة. ومع أنها ضرورية لحياة الكائنات، فهذا لا يعني بالضرورة المكنة أو الحق للمستفيد منها، لأن الله سبحانه هو الخالق والمالك والمتصرف بها دون سواه. ومن لطفه سبحانه بعباده أنه تعالى خلقهم على هذه الصفات، ومنحهم الحق بالانتفاع بعناصر الحياة الأساسية، الأرض والماء والهواء.

وقد اختص سبحانه وتعالى نفسه بملكية ما خلق في هذا الكون. وبما أنه سبحانه خالق كل شيء، والمالك له والمتصرف فيه، لذا، فإنه سبحانه وتعالى القادر على منح حق الانتفاع إكراماً منه لعباده بما خلق وهياً لهم ليبتليهم «أيكم أحسن عملاً». ومنح هذا الحق بعدة طرق ووسائل.

(١) مختصر منهاج القاصدين: ٣٠٧.

١ - أن الله سبحانه وتعالى استخلف الإنسان في الأرض، وأن الهدف من الاستخلاف هو الابتلاء بحسن العمل والإعمار، والإصلاح. ولكن هذا لا يحصل من دون مقومات العيش والعمل الضرورية للبدن. ومقومات العيش الضرورية للبدن هي الطعام والشراب بجميع أشكاله والهواء، ومقومات العمل الضرورية للحياة هي المواد الأساسية للعمل من تراب، وحجر وشجر، ومعادن وغيرها. ومن عظيم نعمه سبحانه أنه لم يقتصر على استخلاف الإنسان على الأرض بل سخر له ما يحتاجه من ضروريات العيش.

٢ - أن الله سخر مما خلق أشياء كثيرة منها ما ذكر وذلك لاستخدام الإنسان ولقضاء حاجاته ليسهل له العيش. فسخر له ضروريات الحياة، ومنها الهواء، والماء، والأرض. فأجرى الهواء الضروري للتنفس والتنقل ووظائف أخرى لا حصر لها، وأسأل الماء العذب ويسره للشرب، ويسر التعامل مع الأرض وطوعها للإنسان حيث استطاع أن يستخرج ماءها، ويزرع خصبها، ويأكل ويستظل بشجرها، ويبنى من شجرها وحجرها وصخرها، ويتاجر بثرواتها. وتسخير الأشياء مما خلق لنفع الإنسان هو تقرير لحق منفعة منحها وأقرها خالق الكون لعباده فيما سخر وذلك لهم. ويشير الدكتور عبد الحميد البعلي أن معنى تسخير الله سبحانه للأشياء مما خلق للإنسان لتكون محلاً للملكة أو ملكيته، تقرير (لحق) الإنسان في أن يملك أو يمتلك شيئاً مما خلقه الله وسخره له، وجعله صالحاً لتملك الإنسان. ومعنى الحق هو «ما ثبت بإقرار الشارع ووفقاً لقواعده وأحكامه، فالحق ما استحقه الإنسان على وجه يقرره الشرع ويحميه ويمكنه منه»^(١).

تقرر الحق للإنسان كأثر لخطاب الله بالتسخير كما جاء في الآيات السابقة. لكن هذا الحق إن انطوى على حق تملك بإحراز شيء منها أو حيازته مثل أخذ الماء من النهر أو البحر للانتفاع، فإن هناك أشياء غير قابلة للتملك أصلاً ومنها الهواء على وجه العموم. فليس بالإمكان تحديد حجم معين من

(١) الملكية وضوابطها في الإسلام: ١٥.

الأمطار المكعبة من الهواء ليملكها الإنسان لنفسه خاصة وحجبها عن الآخرين. هنا تقف استحالة التحديد حاجزاً عن أن يملك الإنسان جزءاً منها. أما بالنسبة للأرض فهناك الطرق والوسائل الخاصة بطرق تملكها، وهذا ليس موضوع حديثنا الذي يقتصر على إظهار مدى حقوق المنفعة من العناصر الأساسية التي أقرها الشارع الحكيم لعباده حين سخرها لهم. فالحقوق هنا مقتصرة على المنفعة المحدودة من هذه العناصر الأساسية والضرورية للحياة. ثم إنه تبارك وتعالى زاد في إكرام الإنسان الضعيف بأن أحل له مقومات العيش وأسبابها.

٣ - أن الله سبحانه أحل وأباح الانتفاع والتمتع بخيرات هذه المخلوقات. إن الإباحة والإحلال بالانتفاع بالمصادر الطبيعية الأساسية للحياة يمنح حقاً. وأن الإباحة هنا كما عرفها الأستاذ الشيخ علي الخفيف بأنها «حق يثبت للإنسان أثراً لإذنه بأن ينتفع»^(١). وإحلاله أو إباحته للإنسان بالاستمتاع والانتفاع بما خلق أوجد حق الانتفاع وهذا هو أثر للإباحة. ويبين الدكتور الدريني بقوله «فالإباحة لا تورث حقاً، بل تفترض المكنة أو التسلط على المنتفع به، ولكن على سبيل الاختصاص.... فالمباح له لا يملك المباح بمجرد الإذن، بل ينتفع بالمباح على سبيل الشركة العامة، ففي المباحات العامة مثلاً يحتل الكافة مركزاً واحداً نشأ لهم بمقتضى الإذن، فلا يمتاز أحد منهم على الآخر، وعلى هذا، فحق الملكية أقوى من حق التملك، كما ذكر صاحب الدرر؛ لأن حق الملكية يمنح صاحبه ميزة قبل الكافة، وليس كذلك حق التملك، إذ كل شخص مأذون له أن يملك فالمشاركة في المباح قائمة... على أن الإباحة طريق للحق وليست هي الحق، فالمباح - وهو كل ما خلق الله تعالى للانتفاع به على الوجه المعتاد - يشترك المباح لهم في الانتفاع به، كالكلأ قبل إحرازه.... والإباحة ليست أثراً للإذن وإنما هي الإذن بذاته، وأثر الإذن أو الإباحة إنما

(١) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٢٠٠.

هو مكنة الانتفاع»^(١). على أن الأستاذ الجليل الشيخ علي الخفيف قد عدل عن التعريف المسبق إلى آخر هو أحكم وأكثر انطباقاً على مفهوم الإباحة فقال «الإباحة تصرف أو إذن يفيد الإنسان حق الانتفاع بطريق مباشر»^(٢). ومن لطفه سبحانه بمخلوقاته كافة لم يقتصر بخطابه في التسخير والإحلال لمخلوق معين دون آخر، بل إن خطابه تبارك وتعالى بقوله «سخر لكم» «وأحل لكم» يشمل جميع مخلوقاته.

٤ - ولذا، لا يقتصر حق الانتفاع بهذه العناصر الثلاثة الأساسية للحياة على أحد أو لإنسان معين فقط قبل العامة. والدليل على ذلك خطاب الله سبحانه وتعالى الموجه لخلقه في قوله عز وجل «رزقاً لكم»، وقوله «سخر لكم»، وقوله «فأسقيناكموه» في الآيات السابقة وغيرها. إن هذا الحق هو ضرورة لجميع الكائنات الحية حيث تتساوى في ذلك الضرورة والحاجة إلى الأرض، والهواء، والماء، وهذه الحاجة يشترك فيها كل الكائنات الحية. فالهواء ضروري للتنفس، والماء ضروري للشرب، والأرض ضرورية للبقاء وكسب الرزق والعيش، ومن دون أي منها تنتهي الحياة لكل الكائنات لأن هذه هي الطبيعة التي خلق الله عليها الخلاق مما يجعلها دائماً محتاجة للهواء، والماء، والأرض. فالضرورة هنا متساوية لكل الكائنات الحية، إذ ليس لها بذلك خيار. فجميع الكائنات الحية من بشر وغيرها جُبلت على هذه الفطرة التي خلقها الله عليها لحفظ استمرارية الحياة، وحفظ الحياة أمر مطلوب ومن مقاصد الشريعة.

إن الله سبحانه وتعالى لم يخص أحداً بهذا الحق وإنما جعله سبحانه عاماً لتعم الفائدة والخير على جميع الخلاق. وكونها ضرورية لجميع الكائنات لا تستمر الحياة من دون أي منها، يجعل أحكام الاستفادة والانتفاع بعناصرها تدخل ضمن أحكام الإباحات العامة المشاعة، التي «تُثبت للمباح له

(١) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٢٠٠-٢٠١.

(٢) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٢٠٠.

حقاً لا يجوز أن يُمنع منه»^(١). كما قال الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة والبيهقي «المسلمون شركاء في ثلاث، في الماء، والكلاء، والنار وفي رواية (الملح)»^(٢). الآيات السابق ذكرها وهذا الحديث يقرر أن هذه العناصر لا تقع تحت الحياز الفردي، وإنما يجب أن تظل للمنفعة العامة، ينتفع بها الجميع على حد سواء. كما اتفق الفقهاء على أن «مياه البحار، والأنهار، والأودية، والعيون في الجبال، وسيول الأمطار، مياه مباحة يستوي الناس فيها، فهم مشتركون فيها شركة إباحة، ينتفعون بها انتفاعهم بالشمس والهواء. ويشترط في انتفاع الأفراد بهذا الماء ألا يكون مضراً بالعامة»^(٣). ولحكمته سبحانه وتعالى أعطى هذا الحق ليستقيم حق البدن ولتكون قوة تعين على طاعة الله تعالى، والذي هو أساس التمكن من إقامة حق الله. فضعف البدن يسبب العجز عن إقامة العبادات، أو المعاملات.

يقول الإمام الشاطبي رحمه الله «إن من التكاليف ما هو حق لله خاصة وهو راجع إلى التعبد، وما هو حق للعبد، كل تكليف حقاً لله فإن ما هو لله فهو لله وما كان للعبد فراجع إلى الله من جهة حق الله فيه، ومن جهة كون حق العبد من حقوق الله إذا كان لله أن لا يجعل للعبد حقاً أصلاً»^(٤).... «وحق العبد ما كان راجعاً إلى مصالحه في الدنيا، فإن كان من المصالح الأخروية فهو من جملة ما يطلق عليه أنه حق لله. وأصل العبادات راجعة إلى حق الله. وأصل العادات راجعة إلى حقوق العباد»^(٥)... «فأصول العبادات راجعة إلى حفظ الدين من جانب الوجود كالإيمان والنطق بالشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج وما شابه ذلك. والعادات راجعة إلى حفظ النفس والعقل من جانب الوجود أيضاً كتناول المأكولات والمشروبات والملبوسات والمسكنات،

(١) الملكية في الشريعة الإسلامية: ج ١-٢٤٥.

(٢) سنن أبو داود ج ٢، ص ٢٤٩، في العبادي ج ١، ص ٣٦٢.

(٣) الملكية في الشريعة الإسلامية: ج ١-٣٦٢.

(٤) الموافقات: ج ٢-٢١٩.

(٥) الموافقات: ج ٢-٢٢١.

وما أشبه ذلك. والمعاملات راجعة إلى حفظ النسل والمال من جانب الوجود وإلى حفظ النفس والعقل أيضا ولكن بواسطة العادات»^(١). فالحق هنا هو منحة من الله تعالى للفرد، ويقرر الشاطبي هذا المعنى بقوله «لأن ما هو حق للعبد إنما ثبت كونه حقا بإثبات الشرع ذلك له، لا يكون مستحقاً لذلك بحكم الأصل»^(٢). وهذا هو المقصود من قوله تعالى «أحل لكم» أي النعم، فالإحلال هنا راجع إلى حق حفظ النفس البشرية والعقل والنسل والمال من جانب العادات، والوجود. ومن دون التسخير والإحلال لا يمكن لأحد أن يستخدم أو يستفيد من الأرض، والماء، والهواء، لأن الإنسان بطبيعته في حاجة إلى القوت والماء والمأوى، فهي من الضرورات الإنسانية ولا يمكن العيش غيرها. فالحفاظ على البدن هو وسيلة لحفظ النفس البشرية بحكم العادة، وهو من حقوق العبد الراجعة إلى حقوق الله، وهي سبب خلق الإنسان وهو العبادة كما ورد بقوله تعالى ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾^(٣).

كما أنه تعالى «إنما منح الحق لحكمة هي مصلحة قصد الشارع تحقيقها بشرعية الحق، وإلا كان المنح لغير غاية وهو عبث، والله سبحانه وتعالى منزّه عن العبث»^(٤). فمن مصلحة الإنسان أن يأكل الطعام لحفظ الحياة البشرية، «وهو أمر مطلوب لا خيرة فيه، لأن لله حقا صرفا فيه... وللإنسان حق الاستمتاع بحياته والمحافظة عليها ولله أيضا هذا الحق كاملاً، فلا يجوز إسقاطه، ومن ثم، كل فعل ولو مباح أصلاً يؤدي إلى إسقاط حق الله خالص أو مغلب، يصبح غير مشروع لأنه تعسف»^(٥). وهذا ما ينطبق على مكونات البيئة الأساسية حيث إنها سخرت وأُحلت لاستخدام الإنسان ومنفعته وللمحافظة على حياته لأن ذلك من الضروريات، وحفظ الحياة من حقوق الله.

(١) الموافقات: ج ٢-٤.

(٢) الموافقات: ج ٢-٢٦٤.

(٣) سورة الذاريات: آية ٥٦.

(٤) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٧١.

(٥) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٢٠٤.

ولذا، كان شرط استخدامها من دون إفساد أو إسراف لأن ذلك يؤدي إلى تهديد المحافظة على الحياة الذي هو من الأمور الضرورية الخمسة التي تقصد الشريعة المحافظة عليها.

٥ - كما أن الله سبحانه وتعالى أعطى الإنسان حقوقاً شرعاً له فيما خلق، وهذه الحقوق لا تتعدى الانتفاع بهذه المخلوقات على قدر الحاجات، اشتراط عدم الإساءة أو الإضرار بما ينتفع به. على ألا يلحق أي ضرر بها ولا يتعدى ذلك إلى الإسراف من غير حاجة، فهذا منهي عنه شرعاً. وكذلك قيده أيضاً بعدم الإفساد أي الإساءة لما يستخدم. فالانتفاع مقيد بقدر ما يسد من حاجات الناس وما زاد عن الحاجة يترك في أماكنه ليستخدم من قبل غيره من الناس. أيضاً على قدر حاجاتهم. هذا الحق الذي منحه الله عز وجل للإنسان ليس مطلقاً لتصرف الإنسان كيف يشاء وإنما هو حق انتفاع واستخدام واستفادة من مكونات البيئة وجميع محتوياتها بقدر الحاجة. وهو أيضاً حق مقيد بعدم الإفساد أو إلحاق الضرر بوجه أو بآخر وذلك بقوله تعالى ﴿كلوا واشربوا من رزق الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين﴾^(١).

ومن هنا جعل الله سبحانه واجبات لضمان هذه الحقوق بعدم الفساد والإضرار بها. ومنها عدم إساءة استخدام الموارد بحيث لا يتمكن الغير من الاستفادة منها، وهنا حق الاستخدام والانتفاع لا يطغى ليصبح مطلقاً وبحرية تامة يؤدي إلى الفساد بطبيعة العنصر نفسه لأن حق الانتفاع مقيد بطبيعة العنصر نفسه. فماء الأنهار ضروري للشرب، والسقي، والغسل وما إلى ذلك من الاستخدامات الأخرى التي لا تؤثر جذرياً في محتوياته. وإن رمي الفضلات يؤدي إلى تلوث هذا الماء مع مرور الزمن ويغير من طبيعته وتكوينه بحيث لا يصبح مفيداً كما كان في أصله. ويستدل على أن أصل الماء طيب نظيف من قوله تعالى: ﴿فأسقيناكم ماء غداً لنفتنكم فيه﴾، وقوله تعالى: ﴿قل رأيتم إن أصبح ماؤكم غوراً فمن يأتاكم بماء معين﴾، وقوله تعالى: ﴿وأنزلنا

(١) سورة البقرة: آية ٦٠.

من المعصرات ماء ثجاجا، لنخرج به حبا ونباتا وجنات ألفافاً. وكذلك الأمر بالنسبة للهواء الذي يتكون من عناصر الأكسجين، والنيتروجين، وثاني أكسيد الكربون بنسب متعادلة تسد الحاجة لبقاء الإنسان والكائنات الأخرى بانسجام. وكذلك تكوين الأرض بمائها ويابسها، بغاباتها وصحاريها، بسهولها وجبالها مركبة تركيبة متعادلة كما خلقها بارئها لتؤدي وظائف معينة للإنسان، والكائنات الأخرى. فالأعمال التي تؤدي إلى تغير هذا التكوين الطبيعي المتزن لمكونات الطبيعة تعتبر تعدياً وإفساداً منهي عنه شرعاً. وهذه التعديات والإساءات أصبحت حقائق علمية اليوم لا مجال فيها للتخمين أو الشك.

كما أن حق الانتفاع الفردي يوجب عدم الضرر بحق الجماعة في المباح. وعدم الإضرار بحق الجماعة يشمل:

١ - عدم حجبها والحجر عليها ومنعها عن المحتاجين للاستفادة منها، لأنها ليست من حق أحد، وذلك لقوله تعالى: ﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق﴾ وأن الاستفادة منها مشروطة بعدم الإضرار بغيره. كما أشار إلى ذلك ويشترط في انتفاع الأفراد بهذه المباحات ألا يكون مضرّاً بالعامّة.

٢ - وعدم استنفاد جميع الموارد إلا ما هو على قدر الحاجات، لذلك أمر تعالى بعدم الإسراف بقوله: ﴿وكلوا واشربوا ولا تسرفوا﴾^(١). ولتحقيق استمرارية الحياة الطيبة شرع التقييد وهي المصلحة العامة التي شرعها الله سبحانه وتعالى وأمر بها كلاً من الفرد والجماعة نظراً «لارتباط الفرد بالجماعة وهذا الارتباط هو ارتباط تعاون، حيث يشير إلى ذلك قوله تعالى ﴿وتعاونوا على البر والتقوى، ولا تعاونوا على الإثم والعدوان...﴾ وبذلك يكون الفرد ملزماً إيجابياً بالتعاون على الخير المشترك، وملزماً سلبياً بتجنب الإثم والفساد والإضرار»^(٢).

(١) سورة الأعراف، الآية ٣١.

(٢) الحق ومدى سلطان الدولة في تقييده: ٧٤.

ولو كان الفعل في الأصل مستنداً إلى حق، مثل حق الانتفاع بالمباح في العام للأفراد، وينتج عن استعمال هذا الحق ضرر أو تلوث بيئي يضر بالعام، فينطبق عليه ما ينطبق على هذه من تعارض حق الفرد مع حق الجماعة، إذ من البديهي أن استعمال الحق الفردي إذا أفضى إلى الإضرار بمصلحة الجماعة كان ممنوعاً، فاختلال التوازن هنا يكون أظهر، ولأن المفسدة بالجماعة فاحشة لا تتناسب مع المنفعة التي يجنيها صاحب الحق الشخصي.... وإليه يشير الإمام الشاطبي وحق الله في العادات من جهة وجه الكسب ووجه الانتفاع، لأن حق الغير محافظ عليه شرعاً أيضاً^(١). «وإذا كان الله تعالى قد منح الفرد حق الانتفاع بالطيبات على سبيل الاختصاص، كما في حق الملكية، أو على سبيل الشركة العامة، كما في الإباحات فليس ذلك الحق مطلقاً بل مقيد بما سن له الشارع ورسوم، حتى لا يكون فيه اعتداء على حق الغير»^(٢).

فهذه القوانين الطبيعية كما شرعها الله سبحانه وتعالى لم تكن للتقيد وحسب، وإنما هي لحكمة بالغة يعلمها الله سبحانه وتعالى. وهذه الحكمة يمكن أن تلخص في المحافظة على الحياة البشرية على هذا الكوكب واستمراريتها للأجيال القادمة إلى أن يرث الله الأرض وما عليها. حيث إن المحافظة على الحياة والنسل هما من مقاصد الشارع جل وعلا، ولذلك شرع القوانين الضابطة للاستخدام والاستفادة من هذه المخلوقات، والتي لم يجعلها ملكاً لأحد. إن المقصود من التشريع كما سبق أن ذكرت هو تحقيق الصالح العام والمنفعة.

(١) الموافقات: ج ٢-٣٢٢.

(٢) نظرية التعسف في استعمال الحق: ٣٦.

الفصل الخامس

النتائج

أولاً:

وجوب اتباع أوامر الله سبحانه وتعالى في تصريف جميع أمور الحياة حيث إن التشريع هو المصدر الأساسي للنظام العالمي للبيئة ومكوناتها واستخدامها، حيث إن منهاج الحياة الذي رسمه الله عز وجل لعباده هو منهاج متكامل ينم عن عقيدة ونظام مسيطر على جميع أفعال البشر سيطرة تامة، وصالح لجميع أوجه الحياة بمختلف أزمانها وأماكنها. وهذا يشمل البيئة ومكوناتها وطرق استخدامها والانتفاع بها في الحاضر والمستقبل بدلاً من النظر أو اللجوء إلى الاجتهادات والإرهاصات العقلية المندفعة بالمصالح. وهذا يؤكد ضرورة إعادة النظر في القوانين والأنظمة البيئية العالمية بناء على الحقائق الكونية المذكورة وهي كنقطة بداية تكون الأسس الأولى لحماية البيئة وطرق المحافظة عليها.

ثانياً:

إن المحافظة على البيئة ومكوناتها الأساسية أو ما يسمى بالأمن البيئي هو واجب ومسؤولية جميع البشر على حد سواء، وليس مسألة اختيارية للبعض دون الآخرين. وهذه المسؤولية تشمل العالم بأسره المتطور تكنولوجياً وصناعياً، والعالم الذي أخذ دوره في التطور، والعالم غير المتطور. فالجميع يحملون مسؤولية وواجب المحافظة على البيئة وسلامتها للأجيال القادمة.

ثالثاً:

هذه الحقوق تمثل الأساس للمبادئ البيئية التي يجب الاتفاق عليها، حيث إنها تعرف مدى سلطة الإنسان على البيئة، وعناصرها بتعريف حقه بها، وواجباته المترتبة على ذلك. ومن ثم، إلزامه شرعاً بهذه الحقوق والواجبات

حيث لا يمكن إلزام الأمم والشعوب بالتقيد بمبادئ أو قوانين بيئية دون تحديد وتوضيح للحقوق والواجبات التي تلزم الجميع. والحقوق هنا ثلاثة: الأول، للفرد بالانتفاع، الذي هو جزء من الثاني الذي هو للجماعة، حيث إن الخطاب جاء بصيغة العموم في قوله تعالى «لكم»، الذي هو أيضاً مقيد بحق العنصر نفسه الذي ينعكس سلباً على حق الانتفاع بالتقيد بعدم الإساءة والإسراف بما يُستخدم، فيصبح واجباً ملزماً لكل المنتفعين، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ولا تعثوا في الأرض مفسدين﴾.

رابعاً:

جميع هذه الحقوق والواجبات تحتاج إلى توضيح وتفصيل أشمل مما ذكر في هذا البحث، وتحديد معانيها وتفسيرها كلما دعت الحاجة والضرورة إلى ذلك، وهذا أمر يتجدد بتغير الزمن والتقدم العلمي والتكنولوجي وتتضح الحاجة إلى إعادة النظر والتفكير في القواعد والأصول الشرعية لمعرفة مشروعية أعمال العباد في ضوء أحكام رب العباد. وهذه المسؤولية والدور يقع بالمقام الأول على عاتق علماء الشريعة، وأصول الفقه، ويشترك في ذلك أيضاً علماء العلوم الأخرى للارتباط الوثيق بين العلوم والتشريع، وهذا الارتباط مستمر ومتجدد كما هو الحال في قضية البيئة وغيرها.

خامساً:

إن التخطيط أداة للقيام بأعمال تحسين مستقبلية للحياة في المجالات العمرانية، والاجتماعية، والاقتصادية للمجتمعات. وهذه الخطط تحتم التعامل مع البيئة ومكوناتها الطبيعية وقد تشتمل على إجراء تعديلات، أو تغييرات، أو استخدام، أو إدخال لعناصر جديدة مركبة أو غيرها على البيئة، مما يؤثر سلباً فيها. لذا، يتحتم إعادة النظر في تخطيط المشروعات الاقتصادية الصناعية وخاصة التي لها آثار سلبية على البيئة وذلك بالأخذ بأسباب المصلحة العامة المشروعة، والتي لا تخول للإنسان الحق باستنزاف خيراتها وطاقاتها، أو تلوين مكوناتها دون التفكير والتدبر في نتائج العمل. حيث إن استخدام

الإنسان لحقه بالانتفاع بالبيئة ومكوناتها يؤثر سلباً في حق الآخرين بالتلوث وهذا لا يتفق مع نصوص التشريع الإسلامي. والأخذ بأسباب المصلحة العامة ينص على احترام حقوق الآخرين والتقيد باستخدام الحق الشخصي، فإن كان ولا بد من وجود التلوث كنتيجة لصناعة أو عمل ما فيؤخذ بأقل الضررين وهو على نوعين:

- استخدام التقنية لمعالجة أو تخفيف حدة وكثافة وكمية المواد الملوثة الناتجة عن مخلفات التصنيع سواء أكانت غازية أم سائلة أم صلبة، وذلك بمعالجة النفايات مبدئياً قبل التخلص منها، للحد من أضرارها المرعبة على البيئة والحياة شرط أن تتحمل الجهات الملوثة تكاليف هذه المعالجة.
- اتخاذ الوسائل والسبل اللازمة العلمية الصحيحة للتخلص من النفايات ودفنها بحيث تقلل من أخطارها وأضرارها على الإنسان وجميع أنواع الحياة الفطرية الأخرى.

المراجع

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان طبعة ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م.
- ٣ - البيئة والإنسان في عالم جديد، وحيد عبدالمجيد، مجلة السياسة الدولية. العدد ١١٠، أكتوبر ١٩٩٢م، ص ١٠٥٨-١٠٦٦.
- ٤ - تفسير القرآن، للحافظ بن كثير، دار الشعب، القاهرة.
- ٥ - التشريعات البيئية في دول الخليج، د. بدرية عبدالله العوضي، مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربية، جامعة الكويت، العدد ٦٧، ١٤١٣هـ / ١٩٩٢م.
- ٦ - الحق ومدى سلطان الدولة في تقيده، د. فتحي الدريني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.
- ٧ - عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين، ابن قيم الجوزية، تقديم وتحقيق وتعليق محمد عثمان الخشب، دار الكتاب العربي، بيروت طبعة ١٤١٤هـ.
- ٨ - في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م.
- ٩ - مختصر منهاج القاصدين، الإمام أحمد بن محمد المقدسي، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٣هـ.
- ١٠ - الملكية في الشريعة الإسلامية: طبيعتها ووظيفتها وقيودها، دراسة مقارنة بالقوانين والنظم الوضعية، الدكتور عبدالسلام العبادي. مطابع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية / عمان، ١٣٩٤هـ / ١٩٧٤م.
- ١١ - الملكية وضوابطها في الإسلام: دراسة مقارنة مع أحدث التطبيقات العلمية المعاصرة، دكتور عبدالحميد محمود البعلي، دار التوفيق النموذجية للطباعة، مصر، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م.
- ١٢ - الموافقات في أصول الأحكام، لأبي إسحاق إبراهيم اللخمي الغرناطي الشاطبي، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٣٤١هـ.

- ١٣- موسوعة الحديث الشريف (الإصدار الأول) اسطوانة مدمجة شركة صخر العالمية لبرامج الحاسب الآلي ١٩٩٥م. القاهرة.
- ١٤- الموسوعة الفقهية، ج(١)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- ١٥- الموسوعة الفقهية، ج(٢)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- ١٦- الموسوعة الفقهية، ج(٤)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٦هـ.
- ١٧- الموسوعة الفقهية، ج(٥)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٦هـ.
- ١٨- الموسوعة الفقهية، ج(٢٥)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤١٢هـ.
- ١٩- الموسوعة الفقهية، ج(٢٦)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤١٢هـ.
- ٢٠- نظرية التعسف في استعمال الحق، د.فتحي الدريني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٣٩٧هـ / ١٩٧٧م.
- 21 - Catanese & Snyder (eds.) (1979). Introduction To Urban Planning. McGraw-Hill Book Company, USA.
- 22 - Drayton Jr., William 1970. The Public Trust in Tidal Areas: A Some Time Submerged Traditional Doctrine. The Yale Law Journal, Vol. 79, p. 763-789.
- 23- Hoeh, David C., "Environmental Planning". In Catanese and Snyder (eds.), Introduction To Urban Planning. McGraw Hill Book Company, USA.
- 24- Othman, A., & Doi, A., (1992). Islamic Principles of Environment and Development. in Journal of Islamic Thought and Scientific Creativity. Vol. 3, p.29-52.



- 25 - palmer, Jeoffrey (1992) New Ways to Make International Environmental Law. American Journal of International Law, vol. 86, No.2, April.
- 26 - Rose, Jerome (1983) Legal Foundations of Environmental Planning. Center for Urban Policy Research: Rutgers, The State University of New Jersey.
- 27 - Sax, J., (1980) Liberating The Public Trust Doctrine From Its Historical Shackles. U.C. Davis Law Review. Vol. 14, No. 2, p. 185-316.